

الفروع وتصحيح الفروع

نقله الأثرم ونقل ابن منصور لا بأس وظاهره لا يستحب قاله القاضي وفي الروضة هل له أن يقبل يده فيه اختلاف بين أصحابنا وإلا استلمه بشيء وقبله وفي الروضة في تقبيله الخلاف في اليد ويقبله وإلا أشار إليه بيده أو بشيء ولا يقبله في الأصح ولا يزاحم فيؤذي أحدا لما روى أحمد عن شيخ مجهول عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له إنك رجل قوي لا تزاحم على الحجر فتؤذي الضعيف إن وجدت خلوة فاستلمه وإلا فاستقبله وهلل وكبر وفي استقباله بوجهه وجهان .

وعند شيخنا هو السنة وفي الخلاف لا يجوز أن يبتدئه غير مستقبل له في الطواف محدثا قال جماعة وإن بدأ بغير الحجر احتسب من الحجر ويقول بسم الله وأكبر وإيماناً بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ثم يجعل البيت عن يساره فيقرب جانبه الأيسر إليه قال شيخنا لكون الحركة الدورية تعتمد فيها اليمينى على اليسرى فلما كان الإكرام في ذلك للخارج جعل لليمنى فأول ركن يمر به يسمى الشامي والعراقي وهو جهة الشام ثم يليه الركن الغربي والشامي وهو جهة المغرب ثم اليماني جهة اليمن . ثم يرمي في ثلاثة أشواط ولا يقضيه ولا بعضه في غيرها فيسرع المشي ويقارب الخطأ وهو أولى من الدنو من البيت والتأخير له أو للدنو أولى وفي الفصول لا ينتظر للرمي كما لا يترك الصف الأول لتعذر التجافي في الصلاة .

وفيه في فصول اللباس من صلاة الخوف العدو في المسجد على مثل هذا الوجه + + + + + باب صفة الحج والعمرة .

مسألة قوله وفي استقباله بوجهه وجهان انتهى وأطلقهما في التلخيص والرعايتين والحاويين .

أحدهما يستحب وهو الصحيح قال الشيخ تقي الدين هو السنة وهو ظاهر كلام الخرقى وظاهر ما قطع به الشيخ في المغني والشرح فإنهما قالا فإن لم يمكنه استلامه وتقبيله قام بحذائه واستقبله بوجهه وكبر وهلل لكن هذه صورة مخصوصة وجزم به الزركشي وغيره وهو ظاهر ما جزم به ابن رزين في شرحه أيضا .
والوجه الثاني لا يستحب